

التاريخ: 2010/03/25

Le : 25/03/2010

**Cour de cassation
chambre civile 1
Audience publique du 11 juin 1991
N° de pourvoi: 89-12748
Publié au bulletin**

محكمة النقض

الغرفة المدنية 1

الجلسة العامة المنعقدة في 11 يونيو/حزيران 1991

رقم الطعن: 89 - 12748

منشور في النشرة

رفض

الجمهورية الفرنسية

باسم الشعب الفرنسي

حيث أن الشركة (Caravans Zeebrugge) التابعة لقانون البلجيكي المسمى (شركة زيريروغ) (حصلت على حق التسويق في بلجيكا وفي شمال فرنسا للمنازل المتحركة موبيل هومس التي تصنعها الشركة التابعة لقانون الانجليزي Aline)؛ وأن هذه الشركة البلجيكية قد تنازلت للشركة التابعة لقانون الفرنسي مونديال كرافانينج Mondial Industrial (caravaning) عن حصريّة بيع المنازل المتحركة Aline في أقاليم شمال فرنسا و با دو كاليه؛ وأن هذه الشركة الفرنسية قد سُلمت في 2 نوفمبر منزلاً متحركاً للزوجين (الفلانيين)؛ وأنه، بعد غد، عُثر على جثة المشتبهين ميتين في العربية؛ وأن الطبيب المحلي كشف عن تسمم يأسيد الكربون المنبعث من التدفئة العاملة بالغاز التي تجهز العربية؛ وأن الخبرير المناه أنسد وفاة الزوجين إلى سوء تصميم التدفئة العاملة بالغاز وإلى تهوية غير كافية؛ وأن القرار المطعون فيه أعلن شركة زيريروغ وشركة مونديال كرافانينج مسؤولتين بالتضامن على الأضرار التي أصابت الزوجين (الفلانيين)، كما حكم القرار على الشركتين بدفع مخالف المبالغ لورثة هذين الفقدين، ولكن ردّ القرار دعوى فسخ بيع المنزل المتحرك التي رفعها الورثة، لعدم مباشرة الدعوى في المهلة القصيرة المنصوص عنها في المادة 1648 من القانون المدني؛ وأن شركة زيريروغ والشركاء رفعوا على التوالي طعنًا أصلياً وطعناً فرعياً؛

ولكن حيث أن دعوى المسؤولية التعاقدية المُقامة أمام القضاء ضد البائع لإخلاله بالالتزام بضمان السلامة، الذي يمكن في تسليم المنتجات خالية من أي عيب في التصنيع من شأنه أن يحدث خطاً بالنسبة للأشخاص أو الممتلكات، لم تُرفع في المهلة القصيرة المحددة في المادة 1648 من القانون المدني؛ وأن محكمة الاستئناف قالت بدون وجاهة الطلب الأصلي للتعويض عن الضرر، الذي رفعه الشركاء (الفلانيين) ضد شركة Zeebrugge، مع استبعاد الطلب المقابل الذي قدموه بشأن فسخ بيع المنزل المتحرك المشوب بالعيوب، في إطار ضمان العيوب الخفية؛

لهذه الأسباب ولأجلها:

ئرفض الطعنين معًا بما فيه الأصلي والفرعي

النشر: نشرة 1991 | رقم 201 | ص. 132

القرار المطعون فيه محكمة الاستئناف في دوای، بتاريخ 16 ديسمبر 1988

السوابق القضائية: للمقارنة: (2-). الغرفة المدنية 1، 13-12-1989 ، نشرة 1989 | | ، رقم 393 ، ص 264 . (نقض)،
والقرارات المذكورة.

النصوص المطبقة:
· القانون المدني 1648